

وسائل الشيعة

[92] (15724) 3 - قال: وفي حديث آخر - إذا زاد العاطس على ثلاثة قيل له: شفاك
إِنَّ لأن ذلك من علة. 62 - باب استحباب التحميد لمن عطس أو سمعه ووضع الإصبع على الأنف
(15725) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن محمد، عن صالح بن أبي حماد قال: سألت العالم
(عليه السلام) عن العطسة وما العلة في الحمد؟ عليها؟ فقال: إن نعماء على عبده في
صحة بدنه وسلامة جوارحه، وأن العبد ينسى ذكر الله عز وجل على ذلك، وإذا نسي أمر الله الريح
فتجاوز (1) في بدنه ثم يخرجها من أنفه، فيحمد الله على ذلك فيكون حمده على ذلك شكرا لما
نسي. (15726) 2 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي أو غيره، عن السكوني، عن
أبي عبد الله (عليه السلام) قال: عطس غلام لم يبلغ الحلم عند النبي (صلى الله عليه وآله)
فقال: الحمد لله فقال له النبي (صلى الله عليه وآله): بارك الله فيك. (15727) 3 - وعن محمد
بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان، عن الحسين بن نعيم، عن مسمع بن عبد الملك
قال: عطس * (الهامش) * 3 - الخصال: 127 / 125. الباب 62 فيه 6 أحاديث 1 - الكافي 2:
478 / 6. (1) في المصدر: فتجاوز. 2 - الكافي 2: 479 / 12. 3 - الكافي 2: 479 / 14. (*)
